



مملكة البحرين
Kingdom of Bahrain


مفوضية
حقوق السجناء والمحتجزين
Prisoners & Detainees Rights Commission

تقرير رقم (19)

بشأن زيارة مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين
المعلنة لمركز إبعاد الرجال الأجانب

20 نوفمبر 2019

المحتويات

2	المُلخَص
4	المقدمة
القسم الأول:	
5	الخلفية والمنهجية
القسم الثاني:	
8	المعلومات والإحصائيات الأساسية
القسم الثالث:	
9	المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان
القسم الرابع:	
11	الحقوق و الضمانات
القسم الخامس:	
12	الرعاية الصحية
القسم السادس:	
13	التوصيات
القسم السابع:	
الملاحق	
14	المرجعيات
15	المبادئ والمعايير
17	رد الإدارة العامة لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة بوزارة الداخلية

الملخص:

أنشئت مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين في مملكة البحرين بموجب المرسوم الملكي رقم 61 لسنة 2013م ضمن الإجراءات الرائدة في مجال تعزيز احترام حقوق الإنسان التي انتهجتها مملكة البحرين، وهي الأولى من نوعها على مستوى العالم العربي والمنطقة، وتمارس مهامها بحرية وحيادية وشفافية واستقلالية تامة، ضمن رؤية متطورة للتعامل مع النزلاء والمحبوسين احتياطياً والمحتجزين، بهدف التحقق من أوضاعهم والمعاملة التي يتلقونها لضمان عدم تعرضهم للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

وقد قامت المفوضية في إطار ممارسة مهامها واختصاصاتها القانونية، بزيارة معلنة إلى مركز إبعاد الرجال الأجانب التابع للإدارة العامة لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة بوزارة الداخلية وذلك يوم 20 نوفمبر 2019م، وهي الزيارة الثانية التي قامت بها المفوضية لهذا المركز، حيث جرت الزيارة الأولى وكانت غير معلنة يومي 24 - 25 مايو 2016م، وتم خلال الزيارة الحالية مراجعة التقدم الحاصل في تنفيذ توصيات التقرير السابق، حيث تبين أنه جرى تنفيذ مجموعة من توصيات التقرير السابق بشكل كلي أو جزئي وبحسب ما استجد من ظروف متعلقة بالمكان أو بالمحتجزين الموجودين فيه، وهذه التوصيات التي جرى تنفيذها هي الآتي:

- وضع إجراءات خاصة ومنظمة للاستخدام القانوني للقوة داخل المكان، وتدريب الكادر على هذه الإجراءات مع توثيق استخدام القوة في السجل الخاص بالمحتجز.
 - توفير وجبات غذائية صحية ومتنوعة للمحتجزين.
- فيما بقيت الموضوعات محل التوصيات الأخرى محل متابعة من فريق المفوضية وسوف يتم التطرق إليها من واقع الزيارة والتفتيش.

وقد جاءت أبرز الملاحظات التي خلصت إليها المفوضية في زيارتها للمركز، على النحو الآتي:

- بلغ عدد المحتجزين يوم الزيارة (173) محتجزاً، في حين تبلغ السعة الاستيعابية للمكان (450) محتجزاً، أي أنه لم يكن يوجد اكتظاظ في المركز، وبلغ عدد الذين تمت مقابلتهم من المحتجزين (12) محتجزاً، وقد تم اختيار هؤلاء من خلال استخدام أسلوب العينة العشوائية.

- أبدى المحتجزون ارتياحهم من معاملة الطاقم ومن حالة المكان بصفة عامة، وقد تبين للفريق أن إدارة المركز تنظم دخول مرشدي الديانات المختلفة وممثلي السفارات والجمعيات الأهلية لمقابلة المحتجزين ومساعدتهم.
- تبين عدم تلقي كادر المكان لتدريبات على كيفية التعامل مع المحتجزين الذين يحتاجون إلى رعاية خاصة مثل كبار السن أو المرضى أو ذوي الإعاقة.
- يُسمح للمحتجزين بتلقي زيارات خلال الدوام الرسمي لمدة ما بين نصف ساعة وساعة، وتوجد آلية مكتوبة تنظم آلية الزيارات في المركز، ولكن لا تتم هذه الزيارات في غرفة تتوافر فيها الخصوصية.
- أكد المحتجزون أنه باستطاعتهم الاتصال بذويهم وبسفاراتهم ومحاميهم، حيث يمكنهم حمل هواتف نقالة معهم داخل الغرف، بشرط ألا توجد كاميرات في هذه الأجهزة.
- لاحظ فريق الزيارة وجود كاميرات مراقبة في جميع مرافق المركز، وتوجد أجهزة السلامة ومخارج للطوارئ في المكان كما تُجرى اختبارات للإخلاء بشكل دوري.
- تبين لفريق الزيارة أن الصالات الرئيسية والممرات و"العنابر" والزنازين ودورات المياه وأماكن الاستحمام غير نظيفة، من جهة ثانية تبين أن المحتجزين يحصلون على أسرة ومفارش مناسبة ويتمكنون من الحصول على أدوات النظافة الشخصية، كما يتمكنون من الوصول إلى الساحة الخارجية خمس مرات في اليوم.
- تبين للفريق أنه بشكل عام يتم توقيف معظم المحتجزين لمدد قصيرة، إلا أنه كان يوجد محتجز واحد موجود في المكان لفترة طويلة (أكثر من ستة أشهر)، وذكرت إدارة المكان أن التأخير في ترحيل هذا المحتجز خارج عن سلطتها بسبب إجراءات قضائية.
- تبين أن الإجراءات المتبعة في المكان تضمن أن الإيداع قانوني، وتُثبت إبلاغ المحتجز بمكان وجوده، حيث يتمكن من إخبار ذويه بهذا المكان.
- تبين أن المحتجزين المرضى يتمكنون من الوصول إلى الخدمات الصحية خارج المركز لعدم وجود عيادة خاصة في المكان، في حين لا يوجد ملف لكل محتجز يتضمن الحالة الصحية وإنما يتم وضع الأوراق الطبية في ملف المحتجز الخاص بالإيداع.

المقدمة

في إطار تنفيذ مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين لمهامها، وما تبذله من جهد من أجل دعم وتعزيز حقوق الإنسان في مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن الحبس الاحتياطي والاحتجاز، وفي ضوء اختصاصاتها وصلاحياتها المنصوص عليها في المرسوم رقم (61) لسنة 2013م، قررت المفوضية القيام بزيارة معلنة (مخطر عنها مسبقاً) لمركز إبعاد الرجال الأجانب التابع للإدارة العامة للجنسية والجوازات والإقامة للوقوف على حالة المكان والظروف المعيشية والصحية للمحتجزين فيه، والضمانات والحقوق المقدمة إليهم، وذلك بحسب المبادئ والمعايير والمؤشرات التي اعتمدها المفوضية، ومن خلال الخطوات الإجرائية والمهنية المتبعة في مثل هذه الزيارات، والتي تتضمن تسجيل فريق المفوضية للملاحظات التي اكتشفها أثناء زيارته للمكان، ومن ثم إصدار توصيات تساهم في تعزيز احترام حقوق الإنسان، مع الأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة لهذا المركز حيث إنه لا يعد من المؤسسات العقابية أو مراكز الإصلاح والتأهيل، وإنما مركز إداري لإبعاد الرجال الأجانب الذين صدرت بحقهم قرارات قضائية توجب ترحيلهم خارج البلاد.

القسم الأول: الخلفية والمنهجية.

1. نظرة عامة:

مركز إيواء وإبعاد الرجال الأجانب التابع للإدارة العامة للجنسية والجوازات والإقامة بوزارة الداخلية هو المركز الوحيد للمرحلين الأجانب ويقع في المحافظة الجنوبية، وتمت الزيارة يوم الأربعاء (20 نوفمبر 2019م)، بحسب ما قرره مجلس المفوضية، وشملت خطوات الزيارة مقابلة عينة عشوائية تم اختيارها بشكل متسلسل من جداول الأسماء الموجودة في كشوف المحتجزين المحولين من إدارة الإصلاح والتأهيل (بمنطقة جو) أو من قبل النيابة العامة أو من المقبوض عليهم في حملات التفتيش التي تجريها الإدارات الأمنية مع الجهات المختصة، وقد تم تخصيص قاعة مستقلة لأعضاء المفوضية كمقر لهم أثناء وجودهم في المكان لضمان عملهم باستقلالية تامة، وبعد انتهاء الزيارة الميدانية للمكان، شرع فريق المفوضية في إعداد تقرير عنها من خلال منهجية مهنية تم الاتفاق عليها من جانب الأعضاء، مع الاستفادة من تراكم الخبرة المكتسبة لدى المفوضية خلال الزيارة السابقة غير المعلنة التي جرت للمركز المذكور يومي 24-25 مايو 2016م، كما تمت الاستفادة أيضاً من طرق إعداد تقارير الزيارات الميدانية لدى مؤسسات دولية شبيهة.

2. جمع الأدلة والمعلومات من خلال:

أ. الاستماع إلى المحتجزين:

بلغ عدد الذين تم مقابلتهم من المحتجزين (12) محتجزاً من إجمالي العدد الكلي الذي كان موجوداً في المكان وقت الزيارة والذي بلغ (173) محتجزاً، وقد تم اختيار هؤلاء المحتجزين من خلال استخدام أسلوب العينة العشوائية، عن طريق تحديد أسماء بتسلسل محدد من الكشوف الكلية للأسماء، وقد تأكد فريق المفوضية من أن هذه الكشوف تضم المحتجزين بفئاتهم كافة مثل فئات: (العمر، الجنسية، سبب ومدة الإيداع)، وتمت اللقاءات مع المحتجزين بشكل مستقل تماماً، في مكان تتوفر فيه الخصوصية وبدون وجود لأي من الطاقم العامل في المكان، وقام فريق الزيارة بتعريف المحتجزين بالمفوضية

واختصاصاتها، وبالغرض من هذه المقابلات والتأكيد لهم أنها تجري في خصوصية وسرية، وتم الاستماع باهتمام ودقة لكل ما طرحه المحتجزين الذين تمت مقابلتهم، وتم تسجيل جميع الإجابات والملاحظات التي أدلوا بها.

ب. سؤال إدارة المكان:

اجتمع فريق المفوضية مع إدارة المركز، حيث قدمت عرضاً عن حالة المكان وأهم البيانات والأرقام والإحصائيات المتعلقة بالموجودين فيه من المحتجزين والطاقم الإداري المشرف. كما تواصلت الاجتماعات التي جرت مع الإدارة على مدى يوم الزيارة والتي تم فيها توجيه الأسئلة والاستفسارات بشأن ما ورد من إدعاءات المحتجزين الذين تمت مقابلتهم أو ما كشفه فريق الزيارة من ملاحظات أثناء المعاينة المباشرة للمكان وآلية العمل المتبعة فيه، وقد أبدت إدارة المكان تعاوناً مع فريق المفوضية في مراحل الزيارة كافة، وقامت بالرد على الأسئلة والاستفسارات والتعليق على الملاحظات المطروحة من جانب فريق المفوضية.

ج. الاطلاع على الوثائق والمستندات:

قام فريق الزيارة بالاطلاع على الوثائق والمستندات التي لها صلة بالمبادئ والمعايير التي يجري تفتيش المكان بناءً عليها، مثل مستندات إيداع المحتجزين للتحقق من قانونية الإيداع، وكذلك المستندات الإدارية التي تبين أعداد المحتجزين بشكل تفصيلي وسبب ومدة الإيداع وتوزيعهم على المكان، كما تم الاطلاع على المستندات المتعلقة بأعمال الصيانة والأمن والسلامة، وتوريد الطعام والمستندات الخاصة بالرعاية الطبية.

د. المعاينة المباشرة:

تمت المعاينة المباشرة تبعاً لخطة عمل منظمة تضمنت تقسيم المهام، وتحديد جميع الموضوعات والمؤشرات التي يتم التفتيش عليها، وشملت: معاينة حالة المكان، وصف المكان، ملاحظة طريقة التفاعل بين طاقم المكان مع المحتجزين والعكس.

تم تسجيل جميع الملاحظات في المكان على الفور، وكانت نوعان من الملاحظات:

أ. ملاحظات اكتشفها الفريق.


ب. ملاحظات من أقوال المحتجزين وطاقم المكان.

وفي كلتا الحالتين قام فريق الزيارة بالتحقق مرة ثانية من هذه الملاحظات، مع إدارة المكان والمحتجزين إذا تطلبت الحاجة ذلك.

القسم الثاني: المعلومات والإحصائيات الأساسية(*)

عدد المحتجزين والسعة الاستيعابية للمكان

الاكتظاظ	عدد المحتجزين	السعة الاستيعابية
لا يوجد	173	450



■ السعة الاستيعابية ■ عدد المحتجزين

وصف المكان: ستة عنابر، عنبرين في الطابق الأرضي و4 عنابر في الطابق الأول (كل طابق به دورات مياه مشتركة) ويوجد زنزانتيين للحجز الانفرادي في كل عنبر، وصالتي للطعام ومشاهدة التلفاز، ومتجران، ومسجد، وساحة خارجية.

كادر المكان: عدد كادر القوة البشرية بالمركز يبلغ (40) موزعين على الحراسة والنوبات (وهي 3 نوبات كل نوبة يتواجد فيها ما بين 12 إلى 13 موظف ما عدى النوبة الصباحية يتواجد فيها 20 موظف) بالإضافة إلى مندوب المرضى واستلام المحجوزين والتسفير والاستعلام والمتابعة.

القسم الثالث: المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان.

تبين لفريق المفوضية أنه يُسمح للمحتجز بتلقي الزيارات طوال الأسبوع في فترة العمل ومدة الزيارة ما بين نصف ساعة وساعة، ولكن لا تتم في غرفة تتوافر فيها الخصوصية، وبشكل عام توجد آلية مكتوبة تنظم مثل هذا النوع من الزيارات داخل المكان، كما يُسمح لكل محتجز بحياسة واستخدام هاتفه النقال على مدار الساعة بحيث يتمكن من الاتصال بذويه ومحاميه والاتصال كذلك بسفارة بلده شريطة ألا يحتوي الهاتف المستخدم على كاميرات.

أبدى المحتجزون ارتياحهم من معاملة الطاقم ومن حالتهم في المكان بصفة عامة، كما إن إدارة المركز تنظم دخول مرشدي الديانات المختلفة وممثلي السفارات والجمعيات الأهلية لمقابلة المحتجزين ومساعدتهم.

تبين للفريق عدم تلقي كادر المكان لتدريبات على كيفية التعامل مع المحتجزين الذين يحتاجون إلى رعاية خاصة مثل كبار السن والمرضى، وكذلك ذوي الإعاقة الذين يحتاجون إلى تعامل خاص (كالصم والبكم)، كما لا توجد إجراءات مكتوبة تحدد طريقة تفتيش المحتجزين.

بالنسبة لاشتراطات الأمن والسلامة في المكان، فقد لاحظ فريق الزيارة وجود كاميرات مراقبة في جميع مرافق المركز، كما توجد مخارج للطوارئ في المكان وتجرى اختبارات للإخلاء بشكل دوري، كما تتوافر عناصر السلامة والأمان في الساحة الخارجية، وذلك مثل: طفاية الحريق ونقطة تجمع الإخلاء في حالات الطوارئ، كما يقع مكتب الموظفين داخل العنبر، ويتم فتح أبواب العنبر والزنازين في كل الأوقات، ويتمكن المحتجزون من استدعاء الموظفين بسهولة كلما دعت الحاجة لذلك، وكذلك يوجد تدريب لكوادر المكان بشكل عام على استعمال القوة القانونية داخل المركز عند الضرورة، ويتم توثيق استخدام القوة وما ينتج عنها في السجل الخاص بالمحتجز.

تبين لفريق المفوضية أن الصالات الرئيسية والممرات و"العنابر" والزنازين ودورات المياه وأماكن الاستحمام غير نظيفة، في حين يتمكن المحتجزون من الوصول إلى دورات المياه وأماكن الاستحمام بسهولة، كما أن درجات الحرارة ومستوى الإضاءة مناسب في المكان.

تحقق الفريق من توفير الطعام والشراب الكافيين ومواعيد تقديمهم للمحتجزين، فتبين أنه يتم توفير الطعام والشراب في أوقات الوجبات المقررة بشكل منتظم، وكمية الطعام مناسبة ومتنوعة، وتحتوي على قيمة غذائية جيدة.

اتضح أن المحتجزين يحصلون على أسرة ومفارش مناسبة ويتمكنون من الحصول على أدوات النظافة الشخصية، كما يتمكنون من الوصول إلى الساحة الخارجية خمس مرات لمدة ما بين 45 دقيقة إلى ساعة في اليوم.

وبالنسبة لنقل المحتجزين فقد تبين أنه يتم في سيارات آمنة ونظيفة وتضمن عدم تعريض النزلاء لأنظار الجمهور حيث إن السيارات فيها حواجز رؤية، كما يُسمح لهم بنقل الوثائق والممتلكات الخاصة عند نقلهم، ويوجد سجل خاص بذلك.

القسم الرابع: الحقوق والضمانات

اتضح لفريق المفوضية أن الإجراءات المتبعة في المكان تضمن أن الإيداع قانوني، وتُثبت إبلاغ المحتجز بمكان وجوده، حيث يتمكن من إخبار زويه بهذا المكان، ويطلع المحتجزون على نسخة من الحقوق والضمانات، وقد لاحظ الفريق وجود صندوق مخصص للشكاوى لكن لا توجد آلية واضحة لكيفية التحقق بالشكاوى وطريقة التظلم من نتائجها، غير أنه لا توجد في المركز صناديق شكاوى لمؤسسات الانتصاف المستقلة أو للجهات القضائية.

تبين للفريق أن معظم المحتجزين موجودين في المركز لمدد قصيرة، إلا أنه كان يوجد محتجز واحد موجود في المكان لفترة طويلة (أكثر من ستة أشهر)، وذكرت إدارة المكان أن التأخير في ترحيل هذا المحتجز خارج عن سلطتها بسبب إجراءات قضائية.

القسم الخامس: الرعاية الصحية

تبين لفريق المفوضية أن المحتجزين المرضى يتمكنون من الوصول إلى الخدمات الصحية خارج المركز لعدم وجود عيادة خاصة في المكان، رغم وجود غرفة مخصصة للعيادة ولكنها غير مجهزة أو مهيأة للعمل، وقد أفادت إدارة المكان بأنه سوف يتم افتتاحها حال توفير الكادر الطبي وبعد الانتهاء من بعض الإجراءات الإدارية المطلوبة، من جهة ثانية تبين للفريق أنه لا يوجد ملف طبي مستقل لكل محتجز يتضمن تفاصيل حالته الصحية وتاريخه الطبي، وإنما يتم وضع الأوراق الطبية في ملف المحتجز الخاص بالإيداع، وكذلك لا توجد آلية معتمدة لصرف الأدوية أو التخلص منها، وأيضاً لا يوجد صندوق للإسعافات الأولية، وبسؤال طاقم المكان بشأن التدريب على الإسعافات الأولية تبين أنه لا تقدم هذه التدريبات من ضمن التدريبات الدورية لهم.

القسم السادس: التوصيات

1. توفير مكان مستقل وملائم للزيارات تتوافر فيه الخصوصية والمتطلبات الأخرى الأساسية.
2. توفير مكتبة وكتب وإقامة ندوات تثقيفية.
3. وضع آلية محددة تنظم الزيارات التي يتلقاها المحتجز خلال مدة حجزه في المكان، ووضع قواعد مكتوبة تنظم وتحدد طرق وحالات تفتيش المحتجز والتدريب عليها.
4. وضع آلية واضحة ومحددة بشأن نظام الشكاوى والتظلم وحماية الشاكين، على أن تضم إجراءات مكتوبة تحدد خطوات ووسائل تقديم الشكاوى وكيفية التعامل معها وإبلاغ الشاكين بنتيجتها، مع ضمان الخصوصية والمتابعة.
5. تجديد مرافق المركز، وتحديث الغرف، مع تجديد وصيانة دورات المياه.
6. توفير آلية للترجمة لغير المتحدثين باللغتين العربية أو الإنجليزية.
7. تدريب موظفي الإدارة على التعامل مع المحتجزين كبار السن أو المرضى أو الذين يحتاجون رعاية خاصة.
8. الإسراع في افتتاح عيادة مجهزة في المركز مع توفير صندوق للإسعافات الأولية وتدريب الكادر عليها، بالإضافة إلى وضع وتطبيق إجراءات صحيحة فيما يتعلق بصرف الوصفات الطبية وتخزين الأدوية والتخلص منها بطرق سليمة ومعتمدة صيدلانياً.

القسم السابع: الملاحق

ملحق (1) : المرجعيات

- دستور مملكة البحرين.
- ميثاق العمل الوطني.
- قانون العقوبات وتعديلاته.
- قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته.
- قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل رقم (18) لسنة 2014م ولائحته التنفيذية.
- قانون الأجانب (الهجرة والإقامة) لسنة 1965 وتعديلاته.
- قانون قوات الأمن العام وتعديلاته.
- مرسوم رقم (61) لسنة 2013 بإنشاء وتحديد اختصاصات مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وأخذاً في الاعتبار بمبادئ البروتوكول الاختياري، والذي تم اعتماده بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بالقرار رقم (A/RES/57/199) بجلسة 2002/12/18.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

- ميثاق الأمم المتحدة.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لعام 1955.
- قواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك).
- معايير مفتشية جلاله الملكة للسجون بالمملكة المتحدة.

ملحق (2): المبادئ والمعايير

مبادئ ومعايير الأمانة العامة للنظلمات لزيارة السجون وأماكن الحبس الاحتياطي (سبتمبر 2013)، والتي اعتمدها مجلس المفوضية كمنهجية للتفتيش، وهي كالاتي:

المبدأ الأول: المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان

يشمل المعايير الآتية:

- حالة المكان.
- العناية بالنزلاء.
- توفير الطعام والشراب الكافيين للنزلاء.
- الاحترام.
- السلامة.
- استخدام القوة بشكل قانوني.
- إعادة التأهيل.
- أنشطة التعلم والمهارات والعمل.
- الاحتياجات الأخرى (التمرينات - القراءة - الزيارات - الاتصالات).

المبدأ الثاني: الحقوق والضمانات

يشمل المعايير الآتية:

- الحقوق القانونية للنزلاء.
- الشكاوى.
- قانونية الإيداع.
- تقديم وسائل المساعدة لمن يعانون صعوبة في التواصل.

المبدأ الثالث: الرعاية الصحية

يشمل المعايير الآتية:

- الخدمات الصحية.
- الرعاية بالنزلاء المرضى.
- تلقي النزلاء المرضى للعلاج الموصوف لهم.
- الصحة النفسية.

ثانياً: رد الإدارة العامة لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة بوزارة الداخلية على مسودة التقرير

1-رد الإدارة على ملاحظات المفوضية

ت	ملاحظات المفوضية	رد الإدارة
1	عدم تلقي كادر المكان لتدريبات على كيفية التعامل مع المحتجزين الذين يحتاجون إلى رعاية خاصة مثل كبار السن أو المرضى أو ذوي الإعاقة	جاري العمل - سيتم المتابعة مع الجهات المعنية من أجل سرعة البت في الطلب بشأن إضافة دورة تدريبية خاصة عن كيفية التعامل مع المحتجزين الذين يحتاجون إلى رعاية خاصة مثل كبار السن أو المرضى أو ذوي الإعاقة.
2	لا تتم الزيارات في غرفة تتوافر فيها الخصوصية	قيد التنفيذ - سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن إنشاء غرفة أو توفير كابينة خاصة بالزيارات تتوافر فيها الخصوصية.
3	الصالات الرئيسية والممرات والعنابر والزنازين ودورات المياه ومكان الاستحمام غير نظيفة	جاري العمل - سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن توفير شركة مختصة تقوم بالتنظيف والتعقيم بشكل دوري.
4	كان يوجد محتجز واحد موجود في المكان لفترة طويلة (أكثر من ستة أشهر)	جاري العمل على إنهاء إجراءاته - جاري العمل على متابعة الطلب مع سفارة بلاده بالمملكة، ووزارة الخارجية من أجل شأن إصدار هوية سفر للمذكور.
5	لا يوجد ملف طبي لكل محتجز يتضمن تفاصيل الحالة الصحية وتاريخه الصحي	جاري العمل

	- جاري العمل على متابعة الطلب بشأن وضع لوحة بأسماء المحتجزين المرضى للتأكد من تناولهم جرعات الأدوية المصروف لهم.	
6	لا توجد إجراءات مكتوبة تحدد طريقة تفتيش المحتجزين	منجز - توجد آلية مكتوبة تحدد طريقة تفتيش المحتجزين.
7	لا توجد آلية واضحة لكيفية التحقق بالشكاوى وطريقة التظلم من نتائجها	جاري العمل - تم تحديث آلية التحقق بالشكاوى وطريقة التظلم من نتائجها. - يمكن للمحتجز الاتصال من خلال هاتفه الشخصي لتقديم شكوى.
8	لا توجد صناديق شكاوى لمؤسسات الانتصاف المستقلة أو للجهات القضائية	جاري العمل - سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن تخصيص صندوق شكاوى لمؤسسات الانتصاف المستقلة. - يوجد صندوق للشكاوى خاص بشئون الجنسية والجوازات والإقامة، وكذلك يوجد صندوق لإدارة التدقيق والتحريات الداخلية التابعة للشئون القانونية ويتم فتحه عن طريق موظفيهم بشكل دوري.
9	لا توجد آلية معتمدة لصرف الأدوية أو التخلص منها	منجز - توجد آلية لصرف الأدوية أو التخلص منها.
10	لا يوجد صندوق للإسعافات الأولية	منجز - تم توفير صناديق إسعافات أولية.

11	<p>عدم تدريب الكادر على طرق الاسعافات الأولية</p> <p>جاري العمل</p> <p>- سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن لتدريب الكادر على طرق الاسعافات الأولية.</p> <p>- علماً بأنه تم إلحاق عدد من الكادر على طرق الإسعافات الأولية، مع الأخذ بعين الاعتبار النقص الحاصل في القوة البشرية.</p>
-----------	---

2-تعليق الإدارة على توصيات المفوضية

ت	توصية المفوضية	تعليق الإدارة
1	توفير مكان مخصص للزيارات	<p>قيد التنفيذ</p> <p>- سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن إنشاء غرفة أو توفير كابينة خاصة بالزيارات تتوافر فيها الخصوصية.</p>
2	توفير مكتبة وكتب وإقامة ندوات ترفيهية وتثقيفية	<p>جاري العمل</p> <p>- جاري العمل على متابعة الطلب بشأن إقامة ندوات ترفيهية وتثقيفية وتوفير كتب أخرى بعدة لغات.</p>
3	وضع آلية محددة تنظم الزيارات التي يتلقاها المحتجز خلال مدة حجة في المكان ووضع قواعد مكتوبة تنظم وتحدد طرق وحالات تفتيش المحتجز والتدريب عليها	<p>منجز</p> <p>توجد آلية مكتوبة بشأن الزيارة والتفتيش.</p>

<p>جاري العمل</p> <p>- تم تحديث آلية التحقق بالشكاوى وطريقة التظلم من نتائجها.</p> <p>- يمكن للمحتجز الاتصال من خلال هاتفه الشخصي لتقديم شكوى.</p> <p>- سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن تخصيص صندوق شكاوى لمؤسسات الانتصاف المستقلة.</p> <p>- يوجد صندوق للشكاوي خاص بشئون الجنسية والجوازات والإقامة، وكذلك يوجد صندوق لإدارة التدقيق والتحريات الداخلية التابعة للشئون القانونية ويتم فتحه عن طريق موظفيهم بشكل دوري.</p>	<p>4</p> <p>وضع آلية مكتوبة بشأن الشكاوى والتظلم وحماية الشاكين مع ضمان الخصوصية والمتابعة وإتاحة الفرصة لوضع صناديق شكاوى تابعة لجهات الانتصاف الوطنية او الجهات القضائية</p>
<p>جاري العمل</p> <p>- سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن توفير شركة مختصة تقوم بالتنظيف والتعقيم بشكل دوري.</p>	<p>5</p> <p>الاهتمام بتجديد مرافق المركز وتحديث الغرف مع تجديد وصيانة دورات المياه</p>
<p>منجز</p> <p>تقوم الإدارة بالتنسيق مع ممثلي ومندوبي السفارات بصورة دائمة وذلك للحضور لمتابعة رعاياهم والترجمة لهم، كما يوجد عدد من الكادر في المكان يجيدون التحدث بعدة لغات، علماً بأنه يمكن استعمال البرنامج الموجود بالهاتف (المترجم).</p>	<p>6</p> <p>توفير آلية للترجمة لغير المتحدثين بالعنتين العربية أو الإنجليزية</p>

<p>جاري العمل</p> <p>- سيتم المتابعة مع الجهات المعنية لسرعة البت في الطلب بشأن إضافة دورة تدريبية خاصة عن كيفية التعامل مع المحتجزين الذين يحتاجون إلى رعاية خاصة مثل كبار السن أو المرضى أو ذوي الإعاقة.</p>	<p>تدريب موظفي الإدارة على التعامل مع المحتجزين كبار السن أو المرضى أو الذين يحتاجون رعاية خاصة</p>	<p>7</p>
---	---	----------

www.pdrc.bh